

لو احد فاذا دخلت همة النقل على كل منها والحال هذه
 عدتها ان مفعول ثان وصار كل منها متعديا للمفعول
 بعد ان كان متعديا لواحد وقد علمت فيما تقدم ان
 شان الهمزة هكذا هو انما اذا دخلت على الهمزة
 لواحد واذا دخلت على المتعدي لواحد عدة لاثنين
 وعلى المتعدي لاثنين عدة لثالث وهكذا لو اعايا ذكر
 في العلم وراي فيما تقدم من كونها متعدية بالهمزة
 لثلاثة من اجل ثمة اذا كانا متعديا متعديتان
 لاثنين لا لواحد وما هنا فيما اذا كانتا متعديا
 متعديتان لواحد فانهما بصيران يدرجها عليها من
 متعديتان لاثنين ويكون حكم الثاني من المفعولين
 في حكم المفعول الثاني من مفعولي كسائر جميع ما كان
 ثانيا للمفعول الثاني من مفعولي كسائر ثمة ايضا
 كما اشار لذلك اعم بقوله وان تعديا لراي وان
 كانت علم وراي قبل دخول همة النقل عليها متعديان
 لمفعول واحد لا اثنين فيدخلها عليها بصيران متعديان
 الاثنين ويكون حكم الثاني من هذين المفعولين
 في حكم المفعول الثاني من مفعولي كسائر هوى المفعول
 الثاني من مفعولي علم وراي ذوا اقتناء به اعيان الثاني
 من مفعولي كسائر باع له في كل حكم ثبت له ان قلت
 لم خص الثاني بشبهه بما ذكر دون الاول مع ان الحكم

في الاول كذلك ايضا قلت خصه للكون استعديت
 ممكن فيه بل يقال اعلمت زيدا انه الحق دون الاول
 فلو خص الاول بالشيء لما ذكر لتوهم جواز استعديت
 في الثانيين فرفع ذلك بما ذكر والا لو جاز لثمة عليه بقوله
 ومن عطف ههنا فبا السوا والصحيح انه لا يستعديت
 وان استعديت متعديا في كل ما في التوضيح تقدم
 ان راي لراي عند قول المصنف ان ثمة راي وعلم انه
 انما ثبت لها هذا الحكم اعم وهو انقدية لثمة
 من اجل عند قول همة النقل عليها اذا كانا لراي
 بل كانت علم بمعنى ثقت لا بمعنى عرف وراي بمعنى
 علم وثقت لا بمعنى ابصر وقوله واما اذا كانا قبل
 الهمزة يتعديان الى واحد ههنا في اشار لقول المصنف
 وان تعديا لواحد في نحو راي زيدا علم وراي
 ابصر ونظر اليه بصره وقوله علم زيدا الحق اي عرفه
 بعد الهمزة الى مفعولي اي فقط لا لثمة
 والثاني من هذين المفعولين لهما هذا اشار لقول
 المصنف واختلفت بينهما في كونها لا يصح الاخبار به لراي
 ههنا بيان وجه شبهه به فكما انه لا يصح الاخبار بالثاني
 منها في كسائر الاول كذلك لا يصح الاخبار بالثاني
 عن الاول في علم وراي اي فلا يكون اصلها صالح
 المستدرك والخبر فلا تقول زيدا الحق لراي لا لثمة